



مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

State of Kuwait

دولة الكويت

الفصل التشريعي الخامس عشر

دور الانعقاد العادي الثالث

(أثناء العطلة البرلمانية)

التقرير (113)

قطاع اللجان

لجنة الشؤون التشريعية والقانونية

التاريخ: ٢٣ صفر 1441هـ

الموافق: ٢٢ أكتوبر 2019م

المحترم

السيد / رئيس مجلس الأمة

تحية طيبة وبعد ،

يسرني أن أقدم لكم التقرير الثالث عشر بعد المائة للجنة الشؤون التشريعية والقانونية
عن الاقتراح بقانون بشأن تحديد وخفض تكلفة استقدام وتشغيل العمالة المنزلية .
(المحال بصفة الاستعجال)


برجاء عرضه على المجلس المقرر لاتخاذ ما يراه مناسباً بصدده في ضوء ما تقضي به المادة (98)
من اللائحة الداخلية .

يرجى في جدول أعمال الجلسة القادمة وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

ويحال إلى لجنة الشؤون المالية والاقتصادية
مع إعطائه صفة الاستعجال

رئيس اللجنة

خالد حسين الشطي



مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

دولة الكويت

State of Kuwait

الفصل التشريعي الخامس عشر
دور الانعقاد العادي الثالث

التاريخ: ٣٠ صفر 1441 هـ
الموافق: ٢٠ أكتوبر 2019 م

التقرير الثالث عشر بعد المائة
للجنة الشؤون التشريعية والقانونية

عن

الاقتراح بقانون بشأن تحديد وخفض تكلفة استقدام وتشغيل العمالة المنزلية
المقدم من السادة الأعضاء / أسامة عيسى الشاهين ، علي سالم الدقباسي
محمد هايف المطيري ، عبدالله فهاد العنزي ، محمد حسين الدلال
(الحال بصفة الاستعجال)

الإحالة:

أحال السيد رئيس مجلس الأمة إلى لجنة الشؤون التشريعية والقانونية الاقتراح بقانون
المشار إليه بتاريخ 2017/4/30 ، لدراسته وتقديم تقرير بشأنه إلى المجلس .

وقد تقدم السيد العضو / محمد هايف المطيري بكتاب مؤرخ 2019/2/5 بطلب تبني
الاقتراحات بقوانين المقدمة من السيد / د. جمعان ظاهر الحربش .

اجتماع اللجنة :

عقدت اللجنة لهذا الغرض اجتماعاً بتاريخ 2019/10/13 .



مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

دولة الكويت

State of Kuwait

موضوع الاقتراح بقانون :

بعد البحث والدراسة رأت اللجنة أن الاقتراح بقانون نص في مادته (الأولى) على زيادة مدة ضمان العامل المنزلي من قبل المكتب إلى عامين أو مدة العقد بدلاً من ستة أشهر ، وألزمت المادة (الثانية) الشركة المساهمة المقفلة لاستقدام وتشغيل العمالة المنزلية المنشأة بموجب القانون رقم (69) لسنة 2015 بعدم تقاضي أي شكل من الربح أو التكاليف يزيد أو يقل عن (10%) من المتوسط المذكور بالنشرة السنوية التي تصدرها إدارة العمالة المنزلية أو (10%) من التكلفة الإجمالية الفعلية لاستقدام العامل المنزلي أيهما أقل ، وتلتزم مكاتب العمالة المنزلية بعدم تجاوز هامش (10%) أعلى أو أدنى من المتوسط المذكور بالنشرة السنوية . كما نصت المادة (الثالثة) على أن تقوم (إدارة العمالة المنزلية) بإصدار نشرة سنوية في شهر يناير من كل عام ميلادي بمتوسط التكلفة الإجمالية لاستقدام العمالة المنزلية ، وضمنت المادة (الثالثة) نزاهة عمل الشركة إذ نصت على أنه لا يجوز أن يكون الموظف بإدارة العمالة المنزلية قريباً حتى الدرجة الرابعة ، أو شريكاً أو مستفيداً بأي شكل من الشركة المساهمة المقفلة لاستقدام وتشغيل العمالة المنزلية أو أي من مكاتب العمالة المنزلية .

يهدف الاقتراح بقانون المشار إليه - وحسبما جاء بمذكرته الإيضاحية - إلى تلبية

الحاجة الماسة لتعديل القانون رقم (68) لسنة 2015 في شأن العمالة المنزلية لتحقيق أكبر قدر من الضمانات لحقوق الأطراف .

عرض عمل اللجنة :

تري اللجنة أن هدف الاقتراح بقانون نبيل ويحقق ضمانات أكبر للمواطنين في استقدام العمالة المنزلية إلا أن هناك عدد من الملاحظات التي أوردتها اللجنة على الاقتراح تتمثل في الآتي:



مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

دولة الكويت

State of Kuwait

1- النص على عدم تقاضي الربح بما لا يزيد أو يقل عن 10% من متوسط التكلفة الإجمالية لاستخدام العامل الواردة في النشرة السنوية من إدارة العمالة المنزلية أو الفعلية بالنسبة لشركة المساهمة المقفلة ، وكذلك عدم تجاوز هامش 10% أعلى أو أدنى من المتوسط المذكور بالنشرة السنوية بالنسبة لمكاتب العمالة المنزلية قد يثير شبهة مخالفة أحكام الدستور خصوصاً فيما يتعلق بمكاتب استخدام العمالة المنزلية باعتباره قطاع خاص يقوم بعمل تجاري حر فلا يجوز تحديد نسبة الربح سواء بالحد الأعلى أو الأدنى للعمل الحر، إضافة إلى أن ذلك قد يؤدي إلى صعوبات عملية فمن غير المنطقي تحديد الحد الأعلى والأدنى لنسبة الربح في القانون، ولم يبين الاقتراح بقانون الإجراء في حال تعذر الحصول على الحد الأدنى من الربح بسبب ظروف سوق العمل ، كما لم يحدد مصير الزيادة في الربح في حال تحقيق نسبة أرباح أعلى من النسبة المحددة .

2- يفترض أن يكون محل الأحكام الواردة في الاقتراح بقانون تعديل على القانون رقم (68) لسنة 2015 في شأن العمالة المنزلية والقانون رقم (69) لسنة 2015 بشأن إنشاء شركة مساهمة مقفلة لاستخدام وتشغيل العمالة المنزلية ، وليس قانون مستقل لتفادي تشعب القوانين ، حيث أن النصوص الواردة في الاقتراح بقانون جميعها معدلة لأحكام تضمنها القانونين المشار إليهما ، فتحديد مدة ضمان مكاتب الاستخدام لاستمرارية العامل المنزلي وارد في المادة (17) من القانون رقم (68) لسنة 2015 المشار إليه، وكذلك الأحكام المنظمة لإدارة العمالة المنزلية بوزارة الداخلية واردة في ذات القانون ، أما تحديد نسبة الربح لاستخدام العامل المنزلي بالنسبة لشركة المساهمة المقفلة فهي واردة في المادة (1) من القانون رقم (69) لسنة 2015 المشار إليه .



مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

دولة الكويت

State of Kuwait

- 3- ورد في ديباجة الاقتراح بقانون الإشارة إلى المرسوم بالقانون رقم (40) لسنة 1992 في شأن تنظيم مكاتب تشغيل الخدم الخصوصيين ومن في حكمهم ، وهو غير معمول به بموجب القانون رقم (68) لسنة 2015 المشار إليه .
- 4- تصحيح اسم القانون رقم (91) لسنة 2013 المشار إليه في الديباجة ليكون "وعلى القانون رقم (91) لسنة 2013 في شأن مكافحة الإتجار بالأشخاص وتهريب المهاجرين".

رأي اللجنة (التصويت) :

بعد المناقشة وتبادل الآراء انتهت اللجنة إلى الموافقة بأغلبية آراء الحاضرين من أعضائها (3 : 1) على الاقتراح بقانون المشار إليه مع الأخذ في الاعتبار الملاحظات سالفة البيان.

رأي الأقلية :

انبنى رأي الأقلية غير الموافقة على وجود شبهة مخالفة أحكام الدستور في تحديد نسبة الربح في استقدام العمالة المنزلية وذلك لأن نشاط استقدام العمالة المنزلية عمل تجاري حر ولا يجوز تحديد نسبة الربح للعمل الحر كما جاء في الاقتراح بقانون ، مع التأكيد على أن مبدأ الاقتراح بقانون نبيل وهدفه حماية المواطنين وتحقيق أكبر قدر من الضمانات لهم .



مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

دولة الكويت

State of Kuwait

واللجنة تقدم تقريرها إلى المجلس الموقر لاتخاذ ما يراه مناسباً بصدده في ضوء ما
تقضي به المادة (98) من اللائحة الداخلية.


مقرر اللجنة

ع. د. خليل عبدالله أبل

* المرفقات : صور ضوئية من :

- مرفق رقم (1) : الاقتراح بقانون .
- مرفق رقم (2) : كتاب بطلب تبني الاقتراح بقانون مقدم من السيد العضو / محمد هايف المطيري.

**مرفق رقم (1)
نسخة من الاقتراح بقانون**



State of Kuwait

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

٢٠١٩ م ٤٤١

دولة الكويت

٢٠ أبريل ٢٠١٧

المحترم

السيد/ رئيس مجلس الأمة

تحية طيبة وبعد ..

نتقدم بالاقتراح بقانون المرفق بشأن تحديد وخفض تكلفة استقدام وتشغيل العمالة المنزلية، مشفوعاً بمذكرته الإيضاحية، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر، مع إعطائه صفة الاستعجال.

مع خالص التحية ..

مقدمو الاقتراح

علي سالم الدقباسي


أسامة عيسى الشاهين

عبدالله فهاد العنزي

د. جمعان ظاهر الحريش

محمد حسين الدلال

يحال إلى لجنة الشؤون التشريعية والقانونية
ويوزع على الأعضاء
مع إعطائه صفة الاستعجال



State of Kuwait

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

دولة الكويت

اقتراح بقانون

بشأن تحديد وخفض تكلفة استقدام وتشغيل العمالة المنزلية

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى المرسوم الأميري رقم (١٧) لسنة ١٩٥٩ بقانون إقامة الأجانب والقوانين المعدلة له،
- وعلى المرسوم بالقانون رقم (٤٠) لسنة ١٩٩٢ في شأن تنظيم مكاتب تشغيل الخدم الخصوصيين ومن في حكمهم،
- وعلى القانون رقم (٩١) لسنة ٢٠١٣ في شأن الاتجار بالأشخاص وتهريب المهاجرين،
- وعلى القانون رقم (٦٨) لسنة ٢٠١٥ في شأن العمالة المنزلية،
- وعلى القانون رقم (٦٩) لسنة ٢٠١٥ بشأن إنشاء شركة مساهمة مقلدة لاستقدام وتشغيل العمالة المنزلية والمعدل بالقانون رقم (١٩) لسنة ٢٠١٦،
- وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

(مادة أولى)


يكون ضمان مكاتب الاستقدام لاستمرارية العامل المنزلي في العمل لمدة سنتين أو طوال مدة عقد العمل أيهما أقصر عوضاً عن ستة أشهر.

(مادة ثانية)

تقوم إدارة العمالة المنزلية بوزارة الداخلية بإصدار نشرة سنوية في شهر يناير من كل عام ميلادي بمتوسط التكلفة الإجمالية لاستقدام العمالة المنزلية من الدول المختلفة.

تلتزم الشركة المساهمة المقلدة لاستقدام وتشغيل العمالة المنزلية - المنشأة بالقانون رقم (٦٩)

لسنة ٢٠١٥ المشار إليه، بعدم تقاضي أي شكل من الربح أو التكاليف يزيد أو يقل عن (١٠%)



State of Kuwait

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

دولة الكويت

من المتوسط المذكور بالنشرة السنوية أو (١٠%) من التكلفة الإجمالية الفعلية لاستقدام العامل المنزلي أيهما أقل.

وتلتزم مكاتب العمالة المنزلية بعدم تجاوز هامش ب (١٠%) أعلى أو أدنى من المتوسط المذكور بالنشرة السنوية.

(مادة ثالثة)

لا يجوز أن يكون الموظف بإدارة العمالة المنزلية قريباً حتى الدرجة الرابعة، أو شريكاً، أو مستفيداً بأي شكل من الشركة المساهمة المقفلة لاستقدام وتشغيل العمالية المنزلية أو أي من مكاتب العمالة المنزلية.

(مادة رابعة)

يلغى كل حكم يتعارض مع أحكام هذا القانون.

(مادة خامسة)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون.

أمير دولة الكويت

صباح الأحمد الصباح

المذكرة الإيضاحية لاقتراح بقانون

بشأن تحديد وخفض تكلفة استقدام وتشغيل العمالة المنزلية

صدر القانون رقم (٦٨) لسنة ٢٠١٥ في شأن العمالة المنزلية، ليرتب العلاقة بين صاحب العمل والعمالة المنزلية مما يكفل حق الطرفين بالانتفاع، إلا أنه لوحظ إن هناك حاجة ماسة للتعديل لضمان أكثر لحقوق الأطراف، لذا رؤى التقدم بهذا الاقتراح بقانون والذي نص في مادته (الأولى) على زيادة مدة ضمان العامل المنزلي من قبل المكتب إلى عامين أو مدة العقد بدلاً من ستة أشهر، وبموجب المادة (الثانية) ألزمت الشركة المساهمة المقفلة لاستقدام وتشغيل العمالة المنزلية المنشأة بموجب القانون رقم (٦٩) لسنة ٢٠١٥ بعدم تقاضي أي شكل من الربح أو التكاليف يزيد عن (١٠%) أقل من المتوسط المذكور بالنشرة السنوية التي تصدرها إدارة العمالة المنزلية أو (١٠%) من التكلفة الإجمالية الفعلية لاستقدام العامل المنزلي أيهما أقل، وتلتزم مكاتب العمالة المنزلية بعدم تجاوز هامش بـ (١٠%) أعلى أو أدنى من المتوسط المذكور بالنشرة السنوية.

كما نصت المادة (الثانية) أيضاً على أن تقوم (إدارة العمالة المنزلية) بإصدار نشرة سنوية في شهر يناير من كل عام ميلادي بمتوسط التكلفة الإجمالية لاستقدام العمالة المنزلية من الدول المختلفة. وضمنت المادة (الثالثة) نزاهة عمل الشركة إذا نصت على أنه لا يجوز أن يكون الموظف بإدارة العمالة المنزلية قريباً حتى الدرجة الرابعة، أو شريكاً أو مستفيداً بأي شكل من الشركة المساهمة المقفلة لاستقدام وتشغيل العمالة المنزلية أو أي من مكاتب العمالة المنزلية وقضت المادة (الرابعة) بإلغاء كل حكم يتعارض مع أحكام هذا القانون.

وألزمت المادة (الخامسة) رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - بتنفيذ هذا القانون.

مرفق رقم (2)

كتاب بطلب تبني الاقتراح بقانون مقدم من
السيد العضو / محمد هايف المطيري

Mohammad Hayef Al Mutiri

Member of National Assembly

State of Kuwait



محمد هايف المطيري

عضو مجلس الأمة

دولة الكويت

المحترم

السيد / رئيس مجلس الأمة

تحية طيبة و بعد ،،

أتقدم اليكم بطلب تبني جميع الأسئلة والاقتراحات
والتي سبق وأن قدمها كلا من الأخوين الفاضلين
(د/ وليد مساعد الطببائي) ، (د / جمعان ظاهر
الحربش) وذلك عملاً بالمادة 132 من اللائحة
الداخلية لمجلس الأمة

وتفضلوا بقبول وافر التحية والتقدير

مقدم الطلب

النائب / محمد هايف المطيري

محمد هايف المطيري
عضو مجلس الأمة

يحال إلى اللجان المختصة
ويوزع على الأعضاء

ح.ع.
19/5/10

19/5/10